

المجلس (311) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام النسائي رحمه الله باب التشديد في تأخير العصر. وقال اخبرنا علي بن حجر ابن الياس ابن مقاتل ابن ابن مشمرخ ابن خالد انه قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا العلاء - [00:00:00](#) انه دخل على انس ابن مالك في داره بالبصرة حين انصرف من الظهر وزاره بجنب المسجد فلما دخلنا عليه قال اصليتم العصر؟ قلنا لا ان من صرفنا الساعة من الظهر - [00:00:20](#) قال فصلوا العصر قال فقمنا فصل الليل فلما انصرفنا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول منك صلاة المنافق جلس يرفض صلاة العصر حتى اذا كانت بين قرني الشيطان قام فنقر اربعة - [00:00:36](#) لا يجبر الله عز وجل فيها الا قليلا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد - [00:00:55](#) فان الامام النسائي رحمه الله لما ذكر آآ تعجيل صلاة العصر وورد الاحاديث الدالة على تعجيلها وان هذا هو الذي اه فعله الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام وكان اصحابه الكرام - [00:01:10](#) رضي الله عنهم وارضاهم يفعلون ذكر بعد ذلك ما يقابل هذا التعجيل الذي هو التأخير ومن المعلوم ان العصر يعني نهاية وقتها آآ له حال ان حال هي نهاية وقت اختياري وحال هي نهاية وقت اضطراري - [00:01:28](#) والوقت الاختياري هو الذي يسوق للانسان ان يؤخر اليه لكن عليه ان يحرص على ان يؤدي الصلاة في اول وقيع واما الاضطراري الذي يكون بعد بلوغ ظل الشيء مثليه الى غروب الشمس - [00:01:55](#) فان هذا لا يجوز التأخير اليه ولكن من كان مضطرا واخر الى ذلك الوقت لضرورة كنوم او نسيان او ما الى ذلك ثم اه انه اه فعل ذلك في هذا الوقت - [00:02:11](#) فان ذلك صلاة في الوقت ولكنه في الوقت الاضطراري الذي لا يؤخر الانسان اليه الا مضطرا واما اختياره فليس للانسان ان يقدر اليه لانه لو اخر الى الاضطرار وهو مختار غير مضطر فانه يأثم - [00:02:30](#) ولكن صلاته صحيحة ولكن صلاته في الوقت وليست قضاء وقد اورد النسائي اه حديث انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه انه آآ قال كنا اه صلينا ثم جئنا الى انس ابن مالك صلينا الظهر ثم جئنا اليه في داره وكانت قريبة من المسجد - [00:02:50](#) وجدناه يصلي فسألوه عن صلاته فقال انها العصر قالوا اننا صلينا الظهر وقال صلوا العصر وصلوا ولما صلوا حدثهم وقال تلك صلاة المنافق يعني صلاة في العصر الى قرب غروب الشمس - [00:03:16](#) هذه صلاة المنافقين ينتظر الشمس حتى اذا قرب وقت نهاية وقتها الاضطرار اه قل اربعا ينقرها يعني يسرعوا بها لا يطمئن فيها ولا يخشع فيها ولا يذكر الله فيها الا قليلا - [00:03:41](#) وتلك صلاة المنافقين الذين يؤخرون الصلاة عن اوقاتها يعني من غير اضطرار اما مع الاضطرار كما فكما عرفنا آآ كل ذلك وقت اداء الى غروب الشمس كل ذلك وقت اداء - [00:04:02](#) الى غروب الشمس واما اسناد الحديث فيقول نسائي اخبرنا علي بن حجر قال لي اياك ابني مقاتل ابني مشمرخ ابن خالد آآ وهذا

النسب نسب النسائي شيخه وكما عرفنا فيما مضى - 00:04:19

ان التلميذ يمكن ان ينسب شيخه بما يريد يذكر ما شاء من نسبه ولكنه اذا ذكر شيخه بلفظ فمن جاء بعده لا يزيد على ذلك لا يزيد على ما ذكر التلميذ - 00:04:44

واذا اراد ان يزيد فليأت بكلمة هو او بكلمة يعني اما التلميذ فانه يذكر شيخه بما يريد ان يذكره بنسبه واوصى به والثناء عليه وفي اه غير ذلك من الامور التي يحتاج الى ذكرها - 00:04:58

ولهذا النسائي هنا آ ذكر نسب شيخه واطال في ذكر النسب وقال في ذكر النسب ما يقرب من سطر كله نسب لشيخ النسائي علي بن حجر ابن ياسر السعدي المروزي - 00:05:18

وهو ثقة خرج حديث البخاري ومسلم وابو داود والنسائي. خرج له صاحب الصحيح وخرج له نعم آ البخاري ومسلم والترمذي والنسائي الترمذي والنسائي اه هؤلاء الاربعة خرجوا لعلي ابن حجر صاحبه صحيح واثان من اصحاب السنن وهما ترمذي والنسائي اما ابو داود وابن ماجة - 00:05:37

ابن ماجة فلن يخرجوا له شيئا حدثنا اسماعيل اسماعيل هو ابن جعفر ابن ابي كثير وهو ثقة خرج حديث واصحاب الكتب الستة. قال حدثنا على وابن عبد الرحمن عبد الرحمن الحرقى ابو معاوية - 00:06:06

آ العلامي عبد الرحمن الحرقى والحرقة آ بطن من جهينة حرقة من بطن من جهينة وهو صدوق نعم الصدوق الرباني خرج له اصحاب الكتب الشدة البخاري في جزء القراءة ومسلم والاربعة. البخاري في جزء القراءة ومسلم واصحاب السنن الاربعة -

00:06:33

عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه وهو صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام وخادمه وهو احد السبعة المبشرين من رواية الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:07:07

وهو وهذا الاسناد رباعي لان فيه اربعة اشخاص بين النسائي وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو علي بن حجر واسماعيل ابن جعفر والعلاء ابن عبد الرحمن وانس ابن مالك وانس ابن مالك هؤلاء الاربعة - 00:07:21

هم اسناد الحديث وهو اعلى اسانيد النسائي او من اعلى اسانيد النسائي الرباعي وهذا اسناد الرباعي وكما ذكرت النسائي اعلى ما عنده في الرباعيات وليس عنده شيء من الثلاثيات. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا سفيان - 00:07:42

عن الزهري عن سالم عن ابيه رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الذي تقوده صلاة العصر فكأنما وتر اهله وماله ثم اورد النسائي حديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما - 00:08:02

عن النبي عليه الصلاة والسلام قال الذي تفوته تفوته صلاة العصر فكأنما وتر اهله وماله اي سلب اهله وماله اي اصيب بمصيبة قابحة مصيبة كبيرة هي خسارة اهل الاهل والمال - 00:08:21

يعني خسر اهله وماله فهذا يعني مثل او ما يوضح خطورة الاخير صلاة العصر النسائي هنا اورده في التشديد في تأخير صلاة العصر التشديد في تأخير صلاة العصر المقصود من ذلك - 00:08:38

يعني انها تفوته بحيث ان يخرج وقتها وهو لم يصلها او انه آ يؤخرها الى اخر وقتها الاضطراري. وهنا لانه ورد النسائي الحديث في التشديد في تأخير صلاة العصر الذي هو عدم تعجيلها ولكن هذا انما يكون بتأخيرها الى اخر وقتها الاضطرار او الى وقتها الاضطرار - 00:08:59

اما تأخير الوقت الاختياري فانه سائغ ولكن المبادرة الاقراع والمبادرة بها وتعجيلها في اول وقتها هذا هو الذي كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام رضي الله تعالى عنهم وارضاهم - 00:09:33

والحديث سبق ان مر الابواب السابقة ولكنه اعاده النسائي هنا باسناد اخر آ لانه يتعلق بخطورة تأخير صلاة العصر وانه وان خطره كبير وان الذي يهوده كأنما وتر يعني كأنه اصيب بمصيبة آ افقدته اهله وماله وصار بدون اهل ومال - 00:09:54

اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم وهو بمخلد بن راغوية الحنظلي الفقيه المحدث امير المؤمنين في الحديث كما وصف بذلك وهو اعلى

وهو من اعلى صيغ التعديل وارفع مراجل التعديل وهو آ - 00:10:26

آ وقد خرج حديثه اصحاب الكتب الستة الا ابن ماجة. خرج حديثه اصحاب الكتب الستة الا ابن ماجة حدثنا سفيان وهو ابن عيينة سفيان هنا هو ابن عيينة وهو مهمل لم ينذر - 00:10:47

وسفيان يحتمل الثوري ويحتمل ابن عيينة. اذا اطلق سفيان بهذه الطبقة فهو يحتمل سفيان الثوري ويحتمل سفيان بن عيينة الا ان سفيان ابن عيينة هنا هو المتعين لان لان الزهر - 00:11:07

لم يروي عنه آ لان الزهري اكثر ابن عيينة في الرواية عنه واما الثوري وقد ذكر الحافظ ابن حجر بانه لم يروي عنه الا بواسطة لم يروي عنه الا بواسطة. فاذا يكون هذا المهمل الذي لم ينسب محمولا على سفيان ابن - 00:11:25

عيينة وسفيان ابن عيينة ثقة حجة خرج حديثه اصحاب الكتب الزجة عن الزهر وهو محمد ابن مسلم ابن عبود الله ابن جهاد ابن عبد الله ابن الحارث ابن زهرة ابن - 00:11:48

ابن كلاب مشهور بالنسبة لجده في زهرة يقال له الزهري ومشهور بالنسبة الى جلده شهاب يقال له من شهاد وهو محدث فقيه وخصر من رواية حديث من رواية حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ثقة وحديثه خرج اصحاب الكتب الستة - 00:12:07

يعني عن سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب وهو اه ثقة اه وهو احد الفقهاء السبعة على احد الاقوال في التابع لان السابعة في الفقهاء السبعة في المدينة قيل فيه ثلاث اقوال احدها سالم بن عبد الله بن عمر هو هذا والثاني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف - 00:12:29

ثالث ابو بكر ابن عبد الرحمن ابن حارث ابن هشام وسالم هذا الذي معنا في هو احد الفقهاء السبعة في المدينة في عصر التابعين آ على احد الاقوال الثلاثة في السابع من الفقهاء السبعة - 00:12:51

وحديثه عند اصحاب كتب الشتاء عن ابيه عن ابيه عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام واحد العباد لها الاربعة من الصحابة وهو احد السبعة المكثرين من رواية حديث رسول الله عليه الصلاة والسلام له احد العباد الى اربعة صحابة وهو احد السبعة المعروفين بكثرة - 00:13:07

عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وهو من صغار الصحابة لانه كان في اه احد كان تصغر واراد من النبي صلى الله عليه وسلم ان يأذن له في القتال وان يكون مع الجيش فاستصغر فلم يأذن له الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:13:31

ولكنه اذن له بعد ذلك بالخندق وانا اخر وقت للعصر وقال اخبرنا يوسف ابن واضح قال حدثنا عن برج عن اخاء ابن ابي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال ان جبريل اتى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:52

انما يعلمه مواقيت الصلاة. فتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر حين زالت الشمس واداه حين كان الظل مثل شخصه فصنع كما صنع. قال قدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلفه - 00:14:14

ورسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى العصر ثم علاه حين وجبت الشمس فتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى المغرب. ثم اذاه حين غاب الشفق فتقدم جبريل ورسول الله صلى - 00:14:39

الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى العشاء ثم اتاه حين انشق الفجر وتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم. وصلى الغداة - 00:15:01

ثم اتاه اليوم الثاني حين كان ظل الرجل مثل شخصه وصنع مثل ما صنع بالامس وصلى الظهر ثم اتاه حين كان الظل الرجل مثل شخصين فصنع كما صنع بالامس فصلى العصر - 00:15:22

ثم عزاه حين وجبت الشمس ربنا عز ما صنع بالامس وصلى المغرب علمنا ثم قمنا ثم قمنا فاتاه فصنع كما صنع بالامس وصلى العشاء ثم اتاه حين امتد الفجر واصبح والنجوم بادية مشتبكة وصنع كما صنع بالامس - 00:15:38

وصلى الغداة ثم قال ما بين هاتين الصلاتين وقت عمر من النسائي حديث جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه فيه اه وفيه وهو

يتعلق مجيء جبريل الى رسول الله عليه الصلاة والسلام وامامته هي في الصلاة والرسول يصلي - 00:16:01

رأى والناس يصلون خلف رسول الله عليه الصلاة والسلام وكان مجيئه في احد الايام آ في اوائل الوقت ثم جاءه في اواخر الوقت

وقال له الصلاة بين هذه الوقفين الصلاة بين هذين الوقتين - 00:16:22

يعني ان ما بين هذين الوقتين هو هو هو الصلاة والمفروض آ آ آخر وقت العصر وقد ذكر فيه وقت العصر آخر وقت العصر الاختياري

آخر وقت العصر الاختياري الذي هو كون ظل الشيء مثليه - 00:16:42

كل شيء مثليه هذا هو آخر وقته الاختيار وهذا هو المقصود من إيراد الحديث تحت هذه الترجمة يعني آخر صلاة العصر على سبيل

الاختيار هي ان يكون ظل الشيء مثلين - 00:17:02

واولها ان يكون ظل الشيء مثله ان يكون مل كل شيء مثله هذا هو اول وقتها. عندما ينتهي وقت العصر الظهر يدخل مباشرة وبدون

باطل. وقت العصر واذا كان ظل الشيء مثليه فانه ينتهي وقت العصر الاختياري. وبعد ذلك يبدأ الوقت الاضطراب الى غروب الشمس -

00:17:20

يبدأ الوقت الاضطراب الى غروب الشمس اخبرنا يوسف ابن واظح اخبرنا يوسف واضح رجل من خرج له النسائي ثقة خرج له

النسائي وحده احد انا قدامى يعني من جهاد وقوله قدامة - 00:17:43

هي التي قالها يوسف ابن واظح لانه ما قال ابن جهاد لكن من دون يوسف ابن واظح نسب نسب نسب قدامة وقال ابن جهاد لكنه اتى

بكلمة يعني التي تدل على انه ما قالها حينما قالها النتائج او من دون النتائج - 00:18:15

وكلمة يعني لها فاعل ولها قائل وقائلها من دون النتائج من دون يوسف ابن واظح وفاعلها هو يسلم واضح لان يعني ضمير المستتر

فاعلها ضميره مستتر يرجع الى والذي قالها هو من دون يد المواضع اللي هو النتائج او من دون النتائج - 00:18:44

قال يوسف واضح حدثنا قدامى بس النساء هم دون النسائي قال يعني اي يعني قدامى يعني يوسف واضح ابن اه ابن جهاد يعني

قدامة ابن جهاد بنخرج هنا من النتائج - 00:19:08

صدوق خرج له النسائي وحده الاول ثقة خرج له النسائي وحده قدامة ابن شهاب ادوق ونخرج له النسائي وحده عن برده ابن سنان

نعم ابو العلاء صدوق خرج الامام البخاري رجل من اربعة - 00:19:30

اه صدوق الذي هو برد بن زنان خرج له البخاري في الادب المفرد واصحاب السنن الاربعة عن عقار ابن ابي رباح عن عطاء ابن ابي

رباح وهو المكي وهو ثقة اه يرسل وحديثه عند اصحاب كتب السنة - 00:19:52

عن جابر ابن عبد الله الانصاري صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام ورضي الله تعالى عنه وعن الصحابة اجمعين وهو آ احد

صحابه السبعة المكثرين من رواية حديث رسول الله عليه الصلاة والسلام و - 00:20:10

آ وقد مر ذكر انس بن مالك وهو منهم وجابر منهم وعبدالله بن عمر ايضا مر ذكره وهو منه وهم ابو هريرة وعبدالله ابن عمر وانس

ابن مالك وعبدالله ابن عباس وابو سعيد الخدري وجابر ابن عبد الله - 00:20:28

وعائشة من المؤمنين رضي الله تعالى عنها وارضاهم رضي الله عنهم وارضاهم. وقد قال فيهم السيوطي لهؤلاء السبعة والمكثرون في

رواية الاثر ابو هريرة يليه ابن عمر وانس والبحر كالخدري وجابر وزوجة النبي. قال من ادرك ركعتين من العصر - 00:20:48

وقال اخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا معتمر قال سمعت معمرا عن ابن قايوس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن ابي

هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ادرك ركعتين من صلاة العصر قبل ان تغرب الشمس - 00:21:09

او ركعة من صلاة الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادركت ثم اورد النسائي هذه الترجمة واذا هو من ادرك ركعتين قبل ان تغرب

الشمس. ركعتين من ادرك ركعتين من العصر. من ادرك ركعتين من العصر قبل ان تغرب الشمس - 00:21:30

وجاء في بعض النسخ ركعة بدل ركعتين ركعة وذكر الركعة هو الذي جاء في اكثر الروايات لان من ادرك ركعة قبل ان تغرب

الشمس وقد ادرك الصلاة يعني ادرك صلاة العصر في وقتها - 00:21:45

وكذلك بالنسبة لصلاة الصبح فالعاقل انه جاء ركعتين قبل الغروب وجاء في اكثر الروايات ركعة واحدة آ من ادرك ركعة واحدة قبل

ان تغرب الشمس فقد ادرك ادرك الصلاة في وقتها - [00:22:06](#)

اي وقت على اختياري وهذه ترجمة معقودة يعني لبيان نهاية الوقت الاضطراب لبيان نهاية الوقت الاضطرابي وهو غروب الشمس. اما الاختيار فهو ان يكون ظل الشيء مثليين. ان يكون ظل شيء مثله الذي لا يجوز للانسان والقرآن. ولو اخر عام - [00:22:26](#)
يأثم واذا كان مضطرا وغير متعمد بان يكون نائما او ناسيا او ما الى ذلك وادرك صلى الصلاة قبل ان تغرب الشمس بل ادرك ركعة واحدة قبل ان تغرب الشمس فانه يكمل ما بقي من صلاته - [00:22:48](#)

قم بذلك قد ادرك الصلاة في وقتها قضاء اداء وليس بقضاء آآ ثم عن ابي هريرة حديث ابي هريرة رضي الله عنه من ادرك ركعتين قبل من ادرك ركعتين من العصر قبل ان تغرب - [00:23:08](#)
لو ركعة من صلاة الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك. ومن ادرك ركعتين قبل ان تغرب من العصر قبل ان تغرب الشمس او ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس - [00:23:25](#)

فقد ادرك يعني فقد ادرك الصلاة في وقتها ادرك الصلاة في وقتها اي الوقت الاضطرابي. وهذا انما يكون للاضطراب وان الانسان يضطر او يكون مضطرا بان يكون نائما او ناجيا اما الى ذلك اذا ادرك ركعة واحدة - [00:23:35](#)
قبل غروب الشمس فانه يكون مدركا الصلاة في وقتها اه محمد ابن عبد الاعلى اخبرنا محمد ابن عبد الله الا وهو صنعاني. وهو اصلا عادي وقد وهو ثقة يروي له مسلم وابو داود في باب القدر - [00:23:56](#)

والترمذي والنسائي وابن ماجه وكثيرا ما كان يأتي محمد ابن يروي عن خالد ابن حارث وعن شعبة اصغر الاسانيد التي مرت فيها محمد ابن عبد الاعلى روايته غالبا او كل ما مضى هو من هذا القبيل من رواية محمد ابن هذا عن خالد ابن الحارث عن شعبة ابن الحجاج اما هنا فهو من طريق اخرى غير الطريق التي - [00:24:18](#)

مشروع غير الطريقة المشهورة عنه وهي وهي خالد ابن الحارث عن عن شعبة وانما هنا يروي عن معتمر يروي هنا عن معتمر وهو ابن سليمان ابن طرخان العثيمي وهو ثقة حديثه عند اصحاب الكتب الستة - [00:24:44](#)
من وعظه عما امره ابن راشد الذي وهو ثقة حديثه عند اصحاب الكتب الستة عن ابن قاوس وهو عبد الله ابن طاوس ابن كيسان عبدالله بن طاووس بن كيسان وهو ثقة خرج حديث اصحاب كتب الستة - [00:25:09](#)

عن ابيه طاووس ابن كيسان اليماني وهو ثقة ايضا حديثه عند اصحاب كتب الستة عن ابن عباس عن عبد الله ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وهو ابن عم رسول الله عليه الصلاة والسلام وهو آآ نصر - [00:25:27](#)
الصحابة وهو احد الاعمال الاربعة من الصحابة عبد الله بن عمرو وعبد الله بن عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وهو احد السبعة المكثرين من رواية حديث رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:25:45](#)

عن ابي هريرة عن ابي هريرة رضي الله عنه صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام وهو احد السبعة المفترين من رواية الحديث عن رسول الله بل هو اكثر السبعة حديثا - [00:26:01](#)

والحديث من رواية صحابي عن صحابي. من رواية عباس عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنهما وهما من السبعة المكثرين من رواية الحديث عن رسول لا صلى الله عليه وسلم. قال اخبرنا محمد ابن عبد الاعلى قال حدثنا معتمر قال سمعت معمرا عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي - [00:26:11](#)

هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ادرك ركعة من صلاة العصر قبل ان تغيب الشمس او وادرك ركعة من الفجر قبل طلوع الشمس فقد ادرك. ثم اورد حديث ابي هريرة من طريق اخرى. وفيه ان من ادرك ركعة من صلاة العصر قبل ان - [00:26:31](#)

تغروب الشمس فقد ادرك ومن ادرك ركعة من صلاة الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك. وهو هذه الرواية التي هي رواية آآ ركعة واحدة هي التي آآ عليها اكثر الروايات. وبهذا يتبين ان ادراك ركعة واحدة يكون الانسان مدركا بها - [00:26:51](#)
الوقت وليس من شرط ذلك ان يكون مدركا لركعتين ولو ادرك اقل من ركعتين لا يكون مدركا بل اذا ركعة واحدة فيكون مدركا للصلاة

في وقتها اي صلاة العصر واسناد الحديث يقول النسائي ثلاثة من هم اصحاب الاسناد الاول وهم محمد ابن عبد الله على صنعائي عن معتمر ابن سليمان - [00:27:13](#)

عن اه عن معمر ابن راشد هؤلاء الثلاثة هم آآ هم الذين روى عنهم النتائج في الاسناد الذي قبل هذا. ثم يختلف الاعتقاد ويروي معمر هنا عن الزهري والزهري ايضا قد تقدم ذكره آآ عن ابي سلمة وابو سلمة هو ابن عبد الرحمن ابن عوف - [00:27:39](#)
احد الفقهاء السبعة هذا احد الاقوال الثلاثة في السابق عن ابي هريرة رضي الله عنه وقد مر ذكره قال اخبرنا عمر ابن ذول قال حدثنا الفضل ابن دكيم قال حدث - [00:28:02](#)

فلا شيماء عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وقال اذا ادرك احدكم اول سجدة من صلاة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلاته. واذا ادرك اول سجدة من صلاة - [00:28:16](#)
الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلاته. نعم هذا الصحابي هذا ابي هريرة نعم لما ورد النسائي حديث ابي هريرة رضي الله عنه من طريق اخرى وفيه ان من ادرك اول سجدة من صلاة العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك وليقيم صلاته فليتم صلاته - [00:28:34](#)
يعني يأتي باخرها وقد ادركها في الوقت يعني المفروض هنا بالاتمام يعني يأتي ببقيتها وان كان بعد خروج الوقت الا ان الصلاة هي في الوقت لانه ادرك اول سجدة منها يعني اول ركعة. المقصود السجدة هنا الركعة. وليس المقصود بها آآ السجود. او سجدة من من - [00:28:59](#)

السجدة وانما المقصود من ذلك الركعة لان الركعة يقال لها سجدة وقالوا للركعة السجدة آآ تسمية لها ببعض بعض اجزائها الذي هو السجود بل هو اخر الركعة بل هو اخر ركعة الذي هو السجود - [00:29:24](#)
آآ من ادرك اول سجدة من صلاة العصر لمن ادرك اول ركعة يعني من قال الركعة الاولى اذا حصلها فقبل ان تغرب الشمس معناها هناك ركعة وهو مثل من ادرك ركعة الروايات التي مضت والرواية التي مضت بل ادرك ركعة من ادركتين - [00:29:44](#)
اول شيء جديد يعني التي هي اول ركعة من ركعات لان اول ركعة واول يعني اول آآ ركعة يأتي بها آآ يقال له اول سجدة قال لها اول سجدة هي اول ركعة هي اول سجدة هي اول ركعة - [00:30:02](#)

وسميت السجدة باول وقتها بجزء سميت ركعة سجدة لان جزء من الركعة وهي اخر اجزاء الركعة لان الركعة فيها قيام وركوع ولجهود وجولوس بين السجدة وبين السجدة واخر اجزائها او اخر اعمال الركعة هي سجدة. ولهذا يقال لها - [00:30:27](#)
سجدة كما يقال للصلاة ايضا يقال للصلاة في ايضا اه سجدة ويقال اه اه يقال للصلاة اه سجود كما يقال لها ايضا ركوع يعني اركعوا مع الراكعين يعني صلوا مع المصلين - [00:30:53](#)

وادبار السجود يعني ادبار الصلوات ادبار الصلوات. لان الصلوات يقال لها لا جزاء فقال لها تجدان تسمية للشئ باسم بعضه تسمية للشئ باسم بعضهم ومن الليل يبلغه وادبار السجود يعني وخلف الصلوات وادبار الصلوات اطلق عليها - [00:31:08](#)
اه سجود وكما اطلق على المساجد مساجد لانها موضع السجود لانها موضع السجود يعني موضع الصلاة وخصت المساجد او لفظ السجود ونسب اليه المساجد لان اه حالة السجود هي الحالة التي يتمكن الانسان بها من الارض - [00:31:33](#)
اكثر من غيره بخلاف حالة القيام حالة الركوع وحالة الجلوس. اما حالة السجود ففيه اليدين والركبتان والوجه. كل ذلك وقد طبع الارض ولهذا قيل لاماكن الصلاة مساجد اطلق عليها مساجد لانها مواضع السجود - [00:31:54](#)

رابع السجود يعني يسجد على الارض فليل للمواضع مساجد السقة المراد بها الركعة اول اول سجدة يعني اول ركعة وقوله اول آآ ركعة اول سجدة يدل على ان ما يقضيه المسبوق هو اخر صلاته وليس اول صلاته - [00:32:19](#)
لان بعض العلماء يقول ان ما يقضيه المسبوق يكون اول صلاته وبعضهم يقول هو اخر صلاته ما يقضيه المسموح بعد سلام الامام يكون اخر صلاته وهنا يقول من ادرك اول السجدة - [00:32:41](#)

ادرك اول سجدة يعني معناه ان اول ركعة من الركعات ثم قال فليتم فليتم صلاته فهي مثل اه اه ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا ما ادركتم فصلوا يعني الذي ادركوه هو اول الصلاة - [00:32:58](#)

هو الذي يتمونه اخر الصلاة الذي آآ يعني هذا لا انا قلت ان في دليل على ان المسبوق يعني ما يقضيه مسبوق هو اخر صلاته الحقيقة لا يصلح يعني اه ان يقال ان في مسبوق لانه ما في مسبوق. لكن فيه ذكر الاولى وذكر الاتمام - [00:33:17](#)

الاولية والاجماع الاول اول والاخر اخر ما ما يأتي به الانسان مع امامه اول صلاته وما يأتي به بعد سلام امامه هو اخر صلاته. وذكر معناه ان الاول آآ هو الاول ويأتي بالآخر بعده. واما رواية التي جاءت في بعض الروايات - [00:33:38](#)

وروايات اتم اه ارجح منها ثم ايضا اقضوا محمولة على اتموا لان القضاء يطلق بمعنى الاثنان بمعنى الاجماع اه ليس المراد في القضاء الذي هو قضاء الفائت فقط وانما يراد به الايمان - [00:34:05](#)

بس اخبرنا عن عمرو ابن المنصور النسائي من بلد النسائي كنسبة النسائي عمرو بن منصور النسائي وهو ثقة حديث خرج اخبره النسائي وحده حد هنا فضل بن زكريا وهو ابو نعيم - [00:34:29](#)

وابو نعيم مشهور بكنيته وكثيرا ما يأتي ابو نعيم واحيانا يؤثر باسمه انا هنا لانه قال الفضل بندقية ما ذكر ما ذكرت نيته واحيانا يأتي ابو نوعين وهو مشهور بهذه البنية - [00:34:49](#)

ومعرفة الكنى والاسمى يعني اه اه اثنى ذوي الكنى وكنا ذوي الاثنى هذه مهمة لان من لا يعرف هذا الشيء يظن ان الشخص الواحد شخصين اذا ذكر مرة باسمه ومرة بكنيته - [00:35:06](#)

لو جاء مثلا ابو نعيم وجاء الفضل بندقين في اسناد يظن الذي لا يعرف ان انعيم شخص لكن من عرف ان هذه كنية لهذا عرف انه ان جاء بكنيته احيانا وباسمه احيانا لا يلتبس - [00:35:28](#)

وابو معين من فضل الذبح خرج حديثه اصحاب الكتب الشدة من كبار شيوخ البخاري روى عنه البخاري مباشرة واما النسائي فلم يرو عنه الا بواسطة لانه توفي كانت تسعة عشر - [00:35:50](#)

فوق المئتين والنسائي خمسة عشر مئتين وخمسة عشر يعني معناه ان ابو نعيم مات بعد ولادة النسائي بربع سنوات يعني لو ما ادركه ما ما ادركه وانما يروي عنه بالواسطة كما هنا يروي بواسطة شيخه عمرو ابن منصور النسائي - [00:36:12](#)

احدنا شيبان وهو ابن عبد الرحمن ابن عبد الرحمن التميمي ويقال له آآ ويقال له النحوي وليس المقصود من ذلك انهم الجملة على النحو وانما هو منسوب نسبة اخرى يعني آآ - [00:36:36](#)

ليست اه نسبة الى علم النحو وآآ هو وقضية ابو معاوية كنيته ابو معاوية نعم وهو ثقة صاحب كتاب. حديثه خرج اصحاب الكتب. عن يحيى عن يحيى ابن ابي كثير - [00:36:57](#)

عن يحيى يقوم بن ابي كثير اليمام وهو ثقة خرج حديث اصحاب الكتب الستة. عن ابي سلمة عن ابي سلمة عبد الرحمن ابن عوف وهو هذه البقعة السبعة وهو احد وهو احد وهو احد على احد الاقوال الثلاثة في السابع احد الفقهاء السبعة - [00:37:20](#)

يعني احد الاقوال في السابع من من سابع الفقهاء السبعة الى ابو سلمة بن عبد الرحمن هذا وقيل سالم بن عبد الله وقيل ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام - [00:37:42](#)

وحديث عند اصحاب كتب الفتنة عن ابي هريرة عن ابي هريرة وقد مر ذكره قال اخبرنا قتيبة عن مالك عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار وعن بشرى ابن سعيد وعن الاعرج - [00:37:56](#)

انهم يحدثون عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من صلاة الصبح قبل ان الشمس فقد ادرك الصبح. ومن ادرك ركعة من من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر. ثم اورد النسائي الحديث - [00:38:11](#)

ابي هريرة من طريق اخرى وهو على اكثر الروايات بذكر الركعة وليس الركعتين صليت الركعتين ان من ادرك ركعة من صلاة العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك الصلاة معنى هذا ان رواية ادرك ان رواية ركعة هي الارجح - [00:38:31](#)

وانها يكون الانسان مدركا الصلاة بادراك ركعة واحدة. وليس بادراك ركعتين بل ركعة واحدة يكون مدركا بها كما هو اه كما جاء في اكثر الروايات عن ابي هريرة رضي الله عنه. وهذا الحديث يرويه عن ابي هريرة ثلاثة اشخاص - [00:38:53](#)

يرويه عن ابو هريرة عن ابي هريرة ثلاثة اشخاص. آآ هو قتيبة بن سعيد بن جميل بن ظريف البغلاني وقد وهو وقد خرج حديث

واصحابه بشدة آآ خرج عن مالك عن مالك وابن انس دار الهجرة وصاحب المحدث الفقيه وصاحب المذهب المعروف وحديث -

00:39:12

وعند اصحاب كتب الفتنة عن زيد ابن اسلم المدني وهو ثقة خرج حديث واصحاب الكتب الستة عن عقائد اليسار وهو ايضا ثقة خرج حديثه من ادلة. وعن مجرم اسماعيل. وعن بشر بن سعيد آآ - 00:39:41

وهو ثقة ايضا اخرج حديثه اصحاب كتب الفتنة وعن الاعراب؟ يعني الاعرج وهو عبد الرحمن ابن هرمز مشهور بلقبه الاعرج وهو ثقة حديثه عند اصحابه عن ابي هريرة اي الثلاثة كلهم يحدثون عن ابي هريرة آآ والراوي آآ عنه من هو - 00:39:59

زيد ابن اسلم يروي عن ثلاثة يروون عن ابي هريرة نعم قال اخبرنا ابو داود قال حدثنا سعيد بن عامر قال حدثنا شعبة عن سعد ابن ابراهيم عن نصر بن عبد الرحمن عن - 00:40:19

معاذ انه قام مع معاذ بن عمراء رضي الله عنه فلم يصلي فقلت الا تصلي؟ فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس - 00:40:36

ولا بعد الصبح حتى تطلع الشمس ثم ادرك ثم اورد النسائي رحمه الله حديث معاذ ابن عفراء عادل الحارث بن عطاء آآ انه آآ رافع بالبيت ولم يصلي يعني بعد الطواف - 00:40:51

وقيل له قال له الذي طاف معه وهو جد عبد الرحمن معاذ ما لك لا تصلي؟ قال ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد العصر حتى غروب الشمس - 00:41:12

ولا خرج بعد الفجر حتى تطلع الشمس. والحديث ليس مطابق للترجمة لان الترجمة من ادرك ركعة آآ من صلاة العصر ركعتين من صلاة العصر فقد ادرك قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك الصلاة. وقد ادرك الصلاة - 00:41:23

اللهم الا ان يكون وجه ايراده ان قوله لا صلاة بالعصى حتى تغرب الشمس لا بمعنى ان هذا هو كله وقت لها وغروبها هو نهاية وقتها اذا كان المقصود منه او الوجه يراجع يعني كونه ذكرت يعني آآ انه لا تغرب الشمس - 00:41:41

يعني ان هذا هو نهاية وقتها اي الوقف للاضطرار لكن فيه كون فيه ادراك ركعة هذا لا لا يعني يوجد من حديث مما نشير اليه او ما يدل عليه آآ من المعلوم ان آآ الطواف الانسان اذا صلى اذا طاق بالبيت فانه يصلي اذا فرغ من الطواف في اي وقت - 00:42:04

وكان بعد صلاة الفجر او بعد صلاة العصر او في وقت في اي وقت من الغدا اي وقت يقوم الانسان يصلي فيه ركعتين لان اه الطواف يسن له ركعتان في اي وقت فعليه ان يصلي اه ركعتين. ثم هذا الحديث - 00:42:32

آآ لم يثبت يعني ضعفه هو من افراد النسائي وقد اختلف فيه عن نصر ابن عبد الرحمن الذي هو احد رجال وقد ذكره الشيخ الالباني في قسم الضعيفة او الضعيف من سنن النسائي - 00:42:53

ابو داود اخرجه ابو داود وهو سيف سليمان ابن سيف الحارني. وهو ثقة قبل النهاية. نعم. خرج له النسائي وحده. ثقة خرج له النسائي وحده سليمان بالزييف الحارني مشهور بكنيته. ابو داود - 00:43:14

اللعين بن عامر. سعيد بن عامر الضبعي. صالح وهم خرج له الامام. خرج له اصحاب الكتب الفتنة. خرج له اصحاب الكتب الستة. نعم. عن شعبة الحجاج امير المؤمنين امير المؤمنين بالحديث - 00:43:32

وهذا من اعلى صيغ التعديل وحديثه عند اصحاب كتب الستة ابراهيم عن سعد ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن ابن عوف وهو ثقة خرج حديثه واصحابه عن نقل يا عبدالرحمن؟ عن نصر ابن عبد الرحمن القرشي وهو مقبول - 00:43:55

اه خرج حديثه النسائي وحده فعن جده جده انا ما وقفت له على تركها ما ادري بعض النسخ يوجد زيادة طريق اخرى في حديث ابن عمر الذي بلغ الامام في داخل العصر. هم - 00:44:17

من فريق ابو تيبة عن مالك النافع عن ابن عمر هكذا يقول السائل وما رأيك؟ عادي لكن هل لعل في الطرق اللي راحت؟ الذي جاء مرة اخرى في هذا المكان هو سبق ان مر طرق متعددة - 00:44:44

لحديث ابن عمر في كتاب الصلاة مرة من طرق ناجحة الطريق اللي جات ولا لا ما ادري لكن شوف الابواب اللي راحت قدام الصلاة

لانه ورد عدة طرق لحديث ابن عمر - [00:45:03](#)

اه كانما وتر اهله كتاب الصلاة هذا الذي مر يعني قبل ايام وهذه على الطريقة اللي موجودة هناك ولا لا؟ اللي هي قصيبة الامام بكري
فرض الصلاة موجودين في لذلك انا اريد ان اشوف على الطريقة اللي موجودة - [00:45:22](#)

وموجودة فيما مضى ايوة هذا بمعنى مبسوط من ايش؟ وجد ايش؟ رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي
تفوته صلاة العصر فكان وتر اهله ماله. طيب شوف - [00:46:09](#)

اذا مضى ما ادري لا لا هو كتاب الصلاة هذا اللي راح هذا اللي قبله قبله بقليل فاهم يعني ايه هذا مجرمة هذا مرة طبعا طريق ما
ادري مر بنا - [00:46:43](#)

هل فيها طريق قتيبة عن ابن عمر؟ او او ليس فيها؟ نعم اول حديث من باب المحافظة لصلاة العصر. ايوه. اخبرنا قصيدة عن مالك
المزيد من اسلمت ابن حكيم. وليس هذا الذي ذكره. طيب كيف كان الوتران - [00:47:49](#)

ماشي لا لا وفي العصر ما في كتيبة هل هذه الزيادة موجودة ولا لا الاسعاف؟ مم اه - [00:48:04](#)